

## قرار مجلس الوزراء رقم ٧ لسنة ٢٠٢٣

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومقتولى ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم الصادر بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٨ :  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٥٣ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل ونظام عمل مجلس إدارة صندوق تكريم شهداء وضحايا ومقتولى ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم :

وعلى قرارات مجلس الوزراء أرقام ٣٤ لسنة ٢٠١٩ و٦٠ ، ٦٠ لسنة ٢٠٢١ و١١ ، ١٢ ، ١٩ ، ٦٩ ، ٧٦ لسنة ٢٠٢٢ بإضافة شهداء ومصابين من القوات المسلحة والشرطة خلال الفترة من ٢٠١١/١/٢٥ حتى ٢٠١٤/١/١٧ إلى صندوق تكريم شهداء وضحايا ومقتولى ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم :  
وبناءً على ما عرضته وزارة الدفاع :  
وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

#### (المادة الأولى)

يضاف كل من عريف متقطوع سابق / محمد ياسر السيد أحمد ، وجندى سابق / محمود سيد رشدى عبد المتجلى ، من مصابى القوات المسلحة أثناه حماية وتأمين الدولة خلال الفترة من ٢٠١٢/١١/١٨ حتى ٢٠١٣/٨/٢٤ إلى صندوق تكريم شهداء وضحايا ومقتولى ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ رجب سنة ١٤٤٤ هـ  
(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٢٣) .

رئيس مجلس الوزراء  
دكتور/ مصطفى كمال مدبولي